

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالي ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١٢/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠٠٣/٢/٢٥ باعتماد الحساب الختامي للعام المالي ٢٠٠٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٣/٦ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية عن العام المالي ٢٠٠٢
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٢٧٩,٨١١ جنيه (فقط مليون ومائتان وتسعة وسبعين ألفاً واحد وثمانون جنيهاً عشرة قروش لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٦١٩٧٦٨,٦٣ جنيه (فقط ستمائة وتسعية عشر ألفاً وبعمانة وثمانية وستون جنيهاً وثلاثة وستون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٦٥٩٣٢,٤٧ جنيه (فقط ستمائة وتسعية وخمسون ألفاً وثلاثمائة وأثنا عشر جنيهاً وبعمانة وأربعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ١٥٠٩٤٦,٣٠ جنيه (فقط مليون وخمسمائة وتسعية آلاف وأربعمائة وستون جنيهاً وثلاثون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٤/٣/٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة هازن